

الحجة على أهل المدينة

اصيب فيها الا أن تكون شفعا فان كانت شفعا نزع منها ثوب او زيد فيها ثوب وان رفع من مكانه ذلك فمات بعد ذلك بساعة او اكثر صنع به ما يصنع بالميت في اهله وقال ابو حنيفة رحمة الله نأخذ بهذا الحديث كله الا الكفن فان شئت فكفنه بوتر وان شئت فكفنه بشفع .

اخبرنا اسمعيل بن عياش قال حدثني عبد العزيز بن عبيد الله عن الشعبي والحكم قال الشاهد اذا مات في مكانه الذي قتل فيه فانه يدفن في يابه ودمه غير كتمته وخفيه وسراويله ولا يغسل ويصلي عليه وإن حملوه وبه رمق فأكل أو شرب ثم مات فإنه يغسل ويكفن ويدفن ويصلى عليه .

اخبرنا اسمعيل بن عياش قال حدثني هشام بن الغاز عن مكحول قال ينزع عن الشهيد اذا مات في المعركة خاتمة ومنطقة وما كان عليه من جلد